

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٦٨

رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض المنشآت والأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر الجمهورى رقم ٢٤٢ "أ" لسنة ١٩٦٣ بفرض الحراسة على بعض المنشآت والأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن المنشآت المبنية في الكشف المرافق، وكذلك تستثنى أموال وممتلكات أصحابها والشركاء فيها من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ . وتسلم هذه المنشآت والأموال والممتلكات إلى أصحابها ، أو قيمتها إذا كان قد تم تصفيتها أو التصرف فيها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٣٨٧ (أول فبراير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

كشف

(١) الوكالة التجارية عبر البحار - برنارد فيشر ، محمد عبد الرحمن نصار (٢٨ شارع عدلى بالقاهرة - ٦ شارع أديب بالاسكندرية) .

(٢) شركة أحمد ابراهيم الطونى وشركاه .

(١٦ شارع شريف بالقاهرة)

(٣) المؤسسة الاقتصادية للتوكيلات "مديحة ماضى"

(٢ شارع القاضي الفاضل بالقاهرة) .

(٤) مكتب الوحدة العربية للتجارة - عبد الرحمن عساف .

(١٦ شارع شريف بالقاهرة) .

(٥) شركة الاتحاد الأفريق للاستيراد والتصدير .

(٩ شارع طلعت حرب) .

كانت شركة توصية حتى عام ١٩٦١ ثم حولت إلى شركة مساهمة تحت التأسيس ، ولم تستكمل إجراءاتها بعد .

أسماء الشركاء المتضامنين :

أحمد يوسف الجندى

حسن يوسف الجندى

آمال زكى طليات زوجة أحمد يوسف الجندى

زين أحمد الجندى

يوسف أحمد الجندى

صلاح يوسف الجندى

فاطمة أحمد الجندى

(٦) مؤسسة الهنداوى للتجارة والنومسيون - حسين عبد الحميد .

(١٢ شارع بورسعيد عمارة نجمة الخليج شقة ٥٢١ - سجل تجارى رقم ١١٤٦٣٨)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٦٨

رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بامن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٤ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤٢ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

- (١٥) عطود ربيع حمدان وعائلته
 « (١٦) السيد أحمد الغزالي
 « (١٧) سعيد سلامة التتر
 « (١٨) هاشم رشيد بركات
 « (١٩) حمدان محمد أبو راضي
 « (٢٠) فهمي نبيه حافظ أبو شعبان
 « (٢١) حسن عبد الله الطرزي
 « (٢٢) محمد فتحى بدره
 « (٢٣) محمد بهي الدين العنتلي
 « (٢٤) مصطفى كمال عبد الفتاح
 « (٢٥) مصطفى عبد الحميد جنيته
 « (٢٦) سعد محمد سعد
 « (٢٧) حسنى رزق الله
 « (٢٨) سمير يوسف فرج
 « (٢٩) نجيب بولس ميخائيل

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٦٨

بشأن قواعد صرف إعانة أو تعويض للجند
 الحاصلين على مؤهلات دراسية عليا أو متوسطة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ بشأن الخدمة العسكرية والوطنية؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات الأشخاص الموصفة
 أسماءهم في الكشف المرافق .

مادة ٢ - ترفع الحراسة عن شركة سعد للخرائط الميكانيكية ومقرها
 ٣ شارع المهدي بالأزبكية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء
 اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر بمرأسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٣٨٧ (أول فبراير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

كشف

باسماء الأشخاص الذين رفعت عنهم الحراسة بالقرار الجمهوري
 رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٦٨

- (١) محمد علي الدين العطار وعائلته
 « (٢) مصطفى أمين ثروت
 « (٣) حسن أبو الفتوح
 « (٤) شفيق عبده كيولس الأسقف
 « (٥) فاروق راغب برجس
 « (٦) محمد مصطفى سويدان
 « (٧) ابراهيم عبد الرؤوف علام
 « (٨) محمد فهمي عبد الباقي
 « (٩) محمود فهمي عبد الباقي
 « (١٠) مبروك محمد مبروك
 « (١١) صلاح الدين غالب
 « (١٢) محمد نجيب أحمد
 « (١٣) سليمان مدخل سليمان
 « (١٤) مدخل سليمان مدخل سليمان